

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٤٩٥ لسنة ٢٠٢١

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون تعاونيات الثروة المائية الصادر بالقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠ لسنة ١٩٨٣ بإنشاء الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٨٤ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى كتاب الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية رقم (١٣٤) بتاريخ ٢٠٢١/٢/٨ ؛

وعلى كتاب الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية رقم (٦٠٧) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٨

والمرفق به كتاب الاتحاد التعاونى للثروة المائية رقم (١٧٢) بتاريخ ٢٠٢١/٤/١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٤/١٠ بشأن حضور اجتماع مجلس إدارة الاتحاد بجلسته رقم (١٣) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٤/١٠

المتضمن الموافقة على ترشيح السادة المستوفين لشروط العضوية والمرشحين من قبل الهيئة لتشكيل مجلس إدارة مؤقت للجمعية التعاونية لصاندى الأسماك برأس سدر ؛

وعلى كتابى الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية رقم (٧٩٨)

بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٧ ورقم (١٤٣٦) بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٧ ؛

وعلى كتاب محافظة جنوب سيناء رقم (٩٠٧٢٨) بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٩ ؛

وعلى ما عرضه السيد المهندس نائب وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

للثروة الحيوانية والسمكية والداجنة ؛

قُرُو:**مادة ١ - يُعين مجلس إدارة مؤقت للجمعية التعاونية لصاندى الأسماك****برأس سدر لمدة عام من السادة :**

- مرشد سلمى عويضه .
- على محمد سالم حمدان .
- عودة مسلم زايد مسلم .
- سويلم محمد سليم محمد .
- طلال رشيد سلمى عويضه .
- محمد ندا حسين حسن .
- سليم مرشد سلمى عويضه .

مادة ٢ - يتولى مجلس الإدارة المؤقت في أول اجتماع له باختيار الرئيس ونائب الرئيس والسكرتير وأمين الصندوق .**مادة ٣ - تقوم منطقة جنوب سيناء - بالطور بإجراءات تسليم المجلس المؤقت أوراق ومستندات وأختام الجمعية .****مادة ٤ - يقوم مجلس الإدارة المعين باتخاذ إجراءات فتح باب الترشح ودعوة الجمعية العمومية لانتخاب مجلس إدارة جديد وفقاً لأحكام القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ قبل انتهاء مدة تعينه .****مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .****صدر في ٢٠/١١/٢٠٢١****وزير الزراعة واستصلاح الأراضي****السيد القصير**